الجزء الأول: الأحزاب السياسية

إذا كانت القاعدة العامة التي تسود جلّ الأنظمة السياسية في العالم أن الشعب هو صاحب السيادة، فإنه بالمقابل كان لابّد من إيجاد آليات قانونية يمارس بها هذا الشعب سيادته فكانت الوسيمة الأولى هي الاعتراف له بحق الترشح وحق الانتخاب، متى توفرت فيه الشروط القانونية فتكون النتيجة هي اختيار أشخاص يمارسون السلطة نيابة عنه.

أمّا الوسيلة الثانية فهي تأسيس الأحزاب السياسية، التي يسعى مؤسسوها والمنتمون إليها الوصول إلى السلطة بالطرق التي يحدّدها القانون من أجل تنفيذ برنامجهم الحزبي.

وقد بدأت الظاهرة الحزبية في البروز في أوروبا مع بداية القرن التاسع عشر وارتبط انتشارها مع اعتماد نظام الاقتراع العام. [1]

أمّا في الجزائر فإنّ الظاهرة الحزبية عرفتها الساحة السياسية للبلاد حتى قبل الاستقلال و قبل الثورة التحريرية، فكان أول حزب تعرفه الجزائر هو حزب نجم شمال أفريقيا الذي تمّ تأسيسه سنة 1927، و تم إعادة تشكيله سنة 1935 تحت اسم الاتحاد الوطني لمسلمي شمال لأفريقيا .[2]

أمّا بعد الاستقلال فقد اعتمدت الجزائر نظام الحزب الواحد في دستور[3]1963 ودستور 1976، ولم تعتمد التعددية الحزبية إلا بموجب دستور 1989، تحت مسمّى جمعيات ذات طابع سياسي ، لتعلن عن تبني التعددية الحزبية بشكل واضح بعد التعديل الدستوري لسنة 1996.

وفي هذا الإطار عرفت المنظومة القانونية الجزائرية ثلاث نصوص تشريعية تنظم الظاهرة الحزبية في البلاد مثلت في:

---

[1] أنظر بخصوص ذلك : مورِيس دوفرجيه، الأحزاب السِّياسية ، ترجمة علي مقلد ، عبد المحسن سعد ، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة 2011، ص 6-8 .

[2] أنظر : بن يحي بشير ، حرية الأحزاب السياسية في النظام الدستوري الجزائري و دورها في التجربة الدِّيمقراطية الجزائرية ، أطروحة دكتوراه في القانون ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 12 ، 2014-2015 ، ص 3 .

[3] حَيث جاء في المادة 23 من دستور 1963 ما يلي: " جبهة التحرِّير الوطنِّي هِي حزب الطليعة الواحد فِي الجزائر ".

- **القانون رقم 89-11 المؤرخ في 05 يوليو 1989 المتعمق بالجمعيات ذات الطابع السياسي، ج ر عدد 27، الذي يعتبر أول نص نظم التعددية الحزبية في الجزائر بعد الاستقلال واعتمدت في ظله قرابة 25 جمعية ذات طابع سياسي أو أكثر**[1].
- **الأمر رقم 97-09 المتضمن القانون العضوي المتعمق بالأحزاب السياسية، المؤرخ في 06 مارس 1997 ، ج ر عدد 12.**
- **أمّا النص الثالث الذي نظم الأحزاب السياسية والذي لا يزال ساري المفعول لحدّ الساعة، فهو القانون العضوي رقم 12-04 المؤرخ في 12 جانفي 2012 الذي جاء نتيجة الإصلاحات السياسية التي أعلن عنها رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة في خطابه الذي ألقاه بتاريخ 15 أفريل** 2011[2]

و عليه فإنّ دراسة الأحزاب السياسية في التشريع الجزائري سيكون في ظل النص الأخير وفق خطة تتكون من فصلين:

- **المبحث الأول : مفهوم الأحزاب السياسية**
- **المبحث الثاني : تكوين الأحزاب السياسية**
- **المبحث الثاني: منازعات الأحزاب السياسية**

.

---

[1] **محمد الصالح بن شعبان، الاطار القانوني للتعددية الحزبية السياسية منذ دستور فبراير 1989 حتى صدور القانون 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة قسنطينة 1، مجلد أ، عدد 42، ديسمبر 2014، ص 533.**

[2] **محمد الصالح بن شعبان، نفس المرجع، ص 535.**

كذلك أنظر: خطاب رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة المنشور بالموقع https://ar.wikisource.org